|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** | | |
|  | | |
| الرسالة الإدارية ال‍معممة  **CACE/626** | | 30 أغسطس 2013 |
|  | | |
|  | | |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الات‍حاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية وال‍منتسبين إليه ال‍مشاركين في أعمال ل‍جنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية** | | |
|  | | |
|  | | |
| ال‍موضوع: | **ل‍جنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية (إدارة الطيف)**  **- اقتراح الموافقة على مشروع مسألة جديدة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية** | |
|  |
|  |

قررت لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية في اجتماعها ال‍منعقد في 12 يونيو 2013 أن تلتمس اعتماد مشروع مسألة جديدة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة وفقاً للفقرة 2.1.3 من القرار ITU‑R 1‑6.

وكما ورد في الرسالة الإدارية المعممة CACE/615 المؤرخة 27 يونيو 2013، انتهت فترة التشاور بشأن اعتماد هذه المسألة في 27 أغسطس 2013.

ومن ثم اعتمدت لجنة الدراسات 1 المسألة المذكورة، ويتعين تطبيق إجراء الموافقة المنصوص عليه في الفقرة 2.1.3 من القرار ITU‑R 1‑6. ومرفق بملحق هذه الرسالة نص مشروع مسألة قطاع الاتصالات الراديوية للاطلاع.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 2.1.3 من القرار ITU‑R 1‑6، يرجى من الدول الأعضاء إبلاغ الأمانة ([brsgd@itu.int](mailto:brsgd@itu.int)) في موعد أقصاه 30 أكتوبر 2013 بما إذا كانت توافق أم لا توافق على الاقتراح المذكور أعلاه.

ويرجى من أي دولة عضو تعترض على الموافقة على مشروع المسألة أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبعد الموعد النهائي المحدد أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور في رسالة إدارية معممة ثم تُنشر المسألة الموافَق عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/ITU-R/go/que-rsg1/en>).

فرانسوا رانسي  
ال‍مدير

**ال‍ملحقات:** 1

- مشروع مسألة جديدة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية

**التوزيع:**

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية ال‍مشاركون في أعمال ل‍جنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

- ال‍منتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية ال‍مشاركون في أعمال ل‍جنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

- رؤساء ل‍جان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة ال‍معنية بالتوصيات التنظيمية والإجرائية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للات‍حاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

ال‍ملحـق

(الوثيقة 1/73(Rev.1))

مشـروع ال‍مسـألة ال‍جديـدة ITU-R [thz]/1[[1]](#footnote-1)\*

ال‍خصائص التقنية والتشغيلية للخدمات النشيطة العاملة  
في ال‍مدى GHz 1 000-275

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC-12) عدّل أحكام الرقم **565.5** من لوائح الراديو وحدد استعمال المدى GHz 1 000‑275 للخدمات المنفعلة والنشيطة؛

*ب)* أن الإدارات التي ترغب في إتاحة الترددات في المدى GHz 1 000‑275 لأغراض تطبيقات الخدمات النشيطة، تُحث على اتخاذ كل التدابير الممكنة عملياً لحماية هذه الخدمات المنفعلة من التداخلات الضارة؛

*ج)* أن لجنة الدراسات 4 تضطلع بالدراسات المتعلقة بالخصائص التقنية والتشغيلية لشبكات الخدمة الثابتة الساتلية العاملة فوق GHz 275؛

*د )* أن لجنة الدراسات 7 تضطلع بالدراسات المتعلقة بالخصائص التقنية والتشغيلية لتطبيقات خدمات العلوم العاملة فوق GHz 275؛

*ﻫ )* أن لجنة الدراسات 3 تضطلع بالدراسات المتعلقة ببيانات الانتشار المطلوبة من أجل تخطيط أنظمة الاتصالات الراديوية العاملة فوق GHz 275؛

*و )* أن التقاسم بين الخدمات عند ترددات فوق GHz 275 غير مستبعد؛

*ز )* أن اللجنة المعنية بمعايير IEEE 802 LAN/MAN أنشأت مجموعة الاهتمام بشأن التيراهرتز في إطار فريق العمل المعني بالمعيار IEEE 802.15 لتقييس الاتصالات بالتيراهرتز وتطبيقات الشبكة ذات الصلة العاملة في نطاقات التيراهرتز الترددية بين GHz 1 000-275،

وإذ تدرك

*أ )* أن التوصية ITU-R P.676 تقدم خصائص الانتشار في حالة التوهين الناجم عن الغازات الجوية؛

*ب)* أن التوصية ITU-R P.838 تقدم نموذج التوهين الخاص الناجم عن المطر المعد للاستعمال في طرائق التنبؤ؛

***ج)*** أن التوصية ITU-R P.840 تقدم **خصائص الانتشار في حالة التوهين الناجم عن السحب والضباب؛**

***د*** ***)* أن التقرير** ITU-R RA.2189 يقدم المعلومات التقنية ومعايير الحماية فيما يخص دراسات التقاسم بين الخدمات النشيطة وخدمة علم الفلك الراديوي في مدى التردد GHz 3 000-275،

تقرر طرح المسألة التالية للدراسة

**ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية للخدمات النشيطة في مدى التردد**GHz 1 000-275**؟**

تقرر كذلك

1 أن تجري دراسات التقاسم بين الخدمات النشيطة والمنفعلة وفيما بين الخدمات النشيطة أيضاً مع مراعاة خصائص الخدمة المذكورة في الفقرة *يقرر*؛

2 إحاطة لجان الدراسات الأخرى علماً بنتائج الدراسات المتعلقة بالمدى GHz 1 000-275؛

3إدراج نتائج الدراسات المذكورة أعلاه في توصيات و/أو تقارير؛

4إتاحة النتائج الأولية للدراسات بحلول عام 2015.

الفئة: S2

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* ينبغي إحاطة لجان الدراسات 3 و4 و7 لقطاع الاتصالات الراديوية علماً بهذه المسألة. [↑](#footnote-ref-1)